

سنن أبي داود

2641 - حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ثنا عبد الله بن المبارك عن حميد عن أنس قال .

عنده محمدا وأن الله لا أن يشهدوا حتى الناس أقاتل أن أمرت " A أن رسول قال Y
ورسوله وأن يستقبلوا قبلتنا وأن يأكلوا ذبيحتنا وأن يصلوا صلاتنا فإذا فعلوا ذلك حرمت
علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين " . K صحيح خ
نحوه دون قوله لهم ما ... إلا تعليقا